جاز حذف التا مع المذكر نحو اربعة اسهم وعشرا او في الحديث والبعه
لست من شوال **وما دون الثلاثة** من واحد واثنين **وما** وازنه **فاعل**
من الفاظ العدد **كثالث ورابع** الى عاشر يجري **على القياس** فيذكران
مع المذكر ويؤنثان مع المؤنث **دائما** مفردا كان العدد او مركبا تقول
في المذكر واحد واثنان والجزء الثالث او الخامس عشر او الحادي عشر
والعشرون وفي المؤنث واحدة واثنتان وثالثة والمقالة الرابعة
والثامنة عشرة او الحادية والعشرون **و**يستعمل الفاعل المصوغ من اثنين
فما فوق الى العشرة اربعة احوال اشار الى ثانيها بقوله **فيفرد فاعل** عن
الاضافة فيقصد حينئذ الاتصاف بمعناه مجردا كثالث ورابع ومعناه
29 واحد موصوف بهذه الصفة قال النابغة توهمت آيات لها فعرفتها
لستة اعوام وذا العام سابع **او يضاف لما اشتق منه** فيفيد حينئذ
ان الموصوف به بعض تلك العدة المعينة لا غير كرابع اربعة اي بعض
جماعة منحصرة في اربعة وهذه الاضافة واجبة عند الجمهور
كاضافة بعض الى كله **او يضاف لما دونه** اي تحته من العدد
فيفيد حينئذ معنى التصيير والتحويل كهذا رابع ثلاثة اي جاعل الثلاثة
بنفسه اربعة قال تعالى ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم ولا خمسة
الا هو سادسهم ويتعين اضافته ان كان بمعنى المضي والا جاز تنوينه
والنصب به كما قال **او ينصب ما دونه** لكونه اسم فاعل حينئذ
لكن بشرط الاعتماد على واحد مما مر في اسم الفاعل ويقال هذا رابع ثلاثة
كما يقال هذا ضارب زيد او شيئا من اطلاقه ثان ولا يجوز
اضافته لما دونه ولا اعماله بل عكسه واجازه الكسائي وحكاه
عن العرب **باب**

في ذكر موانع الصرف اعلم

ان الاسم ان اشبه الحرف بني وسمي غير متمكن والا اعرب وسمي متمكنا

قال ابن عقيل رحمه الله

فان تقصد ...

مطلقا وكذا اي واحد من التذكير والافراد وصيغها ان كان بدل كل مما قبله
مانع من السد والجمع فيكون احدها فيما قصد لا اوقصد به التفصيل وفي
لغة في التعريف والاتحاد وضد لكما فيبدل المعرفة من مثلها ومن النكرة
والنكرة من مثلها ومن المعرفة لكن ان اتحد اللفظ في البدل النكرة من مثلها
اشترط ان يكون مع التابع زيادة بيان كما في ابه الرجل العلم من مثله
ويبدل الظاهر من مثله ومن المضمر الظاهر من مثله ومن المضمر والضمير
مثله وكذا من الظاهر عند الجمهور ووافقهم في شرح الشذور لكنه خالفهم
في الاوضح تبعا لابن مالك ولا يبدل ظاهر من ضمير حاضر بدل كل الا اذا افاد
الاحاطة ويبدل الجملة من مثلها ومن المفرد قال في الجامع ويجوز قطع
البدل ويحسن مع التفصيل نحو مررت من ذلك البادة ويجب ان يتبع متعدد
او لم يف بعد نحو الفوا الموبقات الشرك والسحر **باب**

في ذكر الفاظ العدد

تذكيرا وتانيثا وهو ما وضع لكمية
احاد الاشيا قال ابن الحاجب والواحد عدة عدد وهو المناسب
لقول النحاة ان الواحد والاثنين وما وازن فاعلا يجري على القياس
العدد من ثلاثة الى تسعة جار على خلاف القياس لانه **يؤنث مع
المذكر ويذكر مع المؤنث** ولو مجازا مفردا كان العدد نحو ثلاثة
رجال وتسع نسوة **وسبع ليال** **وثمانية ايام** او مركبا مع العشرة
نحو ثلاثة عشر رجلا وتسع عشرة امراة **وكذلك العشرة** تؤنث مع المذكر
وتذكر مع المؤنث **ان لم تركب** بان كانت مفردة كعشرة رجال وعشر
نسوة فان ركبت جرت على القياس واما نحو من جا بالحسنة فله عشر
امثالها فعلى حذف مضاف اليه اي عشر حسنات امثالها ولولاه
لقيل عشرة لان المثل مذكر والمعتبر في التمييز حال مفرده في التذكير والتانيث
كما في الالفية والتسهيل وما ذكر اذا لم يحذف المعدود فان حذف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)